

A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/44/356
1 August 1989
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

UN TIRP ADV

AUG 18 1989

UN/SA COLLECTION

الدورة الرابعة والأربعون

البند ١٢٣ من جدول الأعمال المؤقت *

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة ، وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل الى أعضاء الجمعية العامة موجز النتائج والامتنعاجات الرئيسية التي خلص اليها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بالاجراءات العلاجية ، والتي ترد في تقاريره الى الجمعية العامة بشأن مراجعة حسابات الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، التي أعدها مجلس مراجعي الحسابات وفقا لقرار الجمعية العامة ٢١٦/٤٣ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ .

• A/44/150

*

المرفق

كتاب الإحالة

٢٣ حزيران/يونيه ١٩٨٩

سيدي ،

أتشرف بأن أحيل اليكم ، وفقا لطلب الجمعية العامة في قرارها ٢١٦/٤٣ ، ملخص ما انتهى اليه مجلس مراجعي الحسابات من نتائج واستنتاجات وتوصيات رئيسية محل اهتمام مشترك ، مصنفة حسب مجال المراجعة ، مع تحديد المنظمة التي روجعت حساباتها ، عند الاقتضاء ، كما وردت في تقاريره الى الجمعية العامة بشأن مراجعة حسابات الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ .

وتفضلوا ، سيدي ، بقبول بالغ تقديري .

(توقيع) يوفيميو سي. دومنغو

رئيس لجنة مراجعة الحسابات

في الفلبين

ورئيس مجلس مراجعي الحسابات

بالأمم المتحدة

الأمين العام للأمم المتحدة

نيويورك ، نيويورك

موجز مقتضب للنتائج والاستنتاجات والتوصيات الرئيسية محل الاهتمام المشترك ، مصنفة حسب مجال المراجعة ، الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات الى الجمعية العامة بشأن مراجعة حسابات المنظمات التي تنتهي فترتها المالية في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨

١ - طلبت الجمعية العامة في الفقرة ٩ من قرارها ٢١٦/٤٣ ، المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، أن يستمر مجلس مراجعي الحسابات في تقديم وثيقة موجزة الى الجمعية العامة تلخص ما انتهى اليه المجلس من نتائج واستنتاجات وتوصيات رئيسية تكون موضع اهتمام مشترك ، مصنفة حسب مجال المراجعة ، مع تحديد المنظمة التي روجعت حساباتها ، عند الاقتضاء .

٢ - ولما كانت سنة ١٩٨٨ هي السنة الاولى من فترة السنتين ١٩٨٨-١٩٨٩ ، فقد أعد المجلس تقارير عن المنظمات التي لها فترات مالية سنوية فقط . والنتائج والاستنتاجات والتوصيات الواردة في هذا التقرير هي فقط تلك التي لها أهمية نسبية في مجالات المراجعة التي تكون موضع اهتمام مشترك بالنسبة للمنظمات التي تقدم التقارير بشأنها والتي يرد ذكرها أدناه . أما النتائج والاستنتاجات والتوصيات في مجالات المراجعة التي ليست موضع اهتمام مشترك بالنسبة للمنظمات التي أعدت التقارير عنها فيمكن الاطلاع عليها في التقارير المنفردة .

١ - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي^(١)

٢ - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الاونروا)^(٢)

٣ - معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار)^(٣)

٤ - مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين^(٤)

٥ - صندوق الأمم المتحدة للسكان^(٥)

- ٣ - وبالإضافة الى ذلك ، قام المجلس بفحص حسابات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة ، وسيدرج تقرير مراجعة الحسابات الخاص به في التقرير السنوي لمجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة .
- ٤ - وترد فيما يلي النتائج والاستنتاجات والتوصيات الرئيسية محل الاهتمام المشترك ، مصنفة حسب مجال المراجعة .

الرقابة بالميزانية

٥ - في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، لوحظ باستمرار وجود نواحي ضعف في الرقابة بالميزانية : تجاوز ٣٥ مكتبا ميدانيا ، من مجموع ١١٤ ، الاعتمادات المخصصة لها في نهاية سنة ١٩٨٨ ، بالمقارنة بـ ٣٣ مكتبا ميدانيا في عام ١٩٨٧ . فضلا عن ذلك ، فنتيجة للأنطواء في تسجيل البنود غير المدفوعة ، لا يتاح لموظفي التمديد في المكاتب الميدانية دائما الاضطلاع بمسؤولياتهم كما يجب . وكذلك ، لا توجد علاقة واضحة بين الموارد الخارجة عن الميزانية والأنشطة الخارجة عن الميزانية ، وكثيرا ما تُحمل نفقات الميزانية التي تتجاوز الاعتمادات على الموارد الخارجة عن الميزانية عندما وحيثما توفرت مما يؤدي الى اضعاف الالتزام بالميزانية . وأوصى المجلس ، بالإضافة الى ضمان وجود التزام أشد بالميزانية ، بالجمع بين النفقات الداخلة في الميزانية والنفقات الخارجة عن الميزانية في اعتماد موحد يتلائم مع مجموع الاحتياجات المعترف بها للمكاتب الميدانية .

٦ - وفي صندوق اليونيتار على حد سواء ، زادت النفقات ، على الاعتمادات ولوحظ أن بعض المشاريع تكبدت نفقات على الرغم من عدم تخصيص أي اعتمادات . وقد أوصى المجلس بعدم السماح للنفقات بتجاوز الاعتمادات وبعدم تحمل أي نفقات لأي مشروع ذي غرض معين ما لم تخصص اعتمادات لذلك الغرض .

٧ - وفي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وصندوق الأمم المتحدة للسكان ، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) وجدت معايير تسجيل الالتزامات غير المصفاة المتعلقة بالنفقات الادارية ونفقات البرامج على حد سواء مرنة أكثر مما يجب وتطبيقها يوجد حالة شك بالنسبة للبيان المنصف للنفقات المبلغ عنها . وقد ثبت هذا في عام ١٩٨٨ عندما ألفي في عام ١٩٨٨ ما متوسطه ١٧ في المائة من الالتزامات غير المصفاة التي أبلغت عنها الوكالات المنفذة لبرنامج برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بوصفها نفقات لعام ١٩٨٧ . وعندما تحدث هذه "المرونة"

في سياق العمل العادي ، تكون دليلا على وجود عيوب في السياسات المحاسبية . فضلا عن ذلك ، فإن هذه السياسات تنحرف عن المبادئ المحاسبية المقبولة عموما في حالة النفقات على المعدات والعقود الباطنية . وقد أوصى المجلس بأنه ينبغي توضيح السياسة المحاسبية فيما يتعلق بتسجيل الالتزامات غير المصفاة في نهاية السنة من قبل الوكالات المنفذة ووحدات المقر لتفادي امكانية حدوث مخالفات . فضلا عن ذلك ، ينبغي لتلك السياسة أن تتمشى مع المبادئ المحاسبية المقبولة عموما .

٨ - وفي الأونروا ، لوحظ أن جميع الالتزامات غير المصفاة في نهاية السنة لا يـسرد ذكرها في "الاحتياطي" الملائم ، كما يتبين من الملاحظة رقم ٣ في البيانات المالية .

٩ - وفي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، لوحظ أنه على الرغم من اجراء تخفيضات تدريجية في الالتزامات غير المصفاة للسنوات الثلاث الماضية بفضل اجراء استعراضات منتظمة ، فإن حالات التأخر في تدفق المعلومات يبدو أنها تقلل من فعالية الاستعراضات . فضلا عن ذلك ، كشف استعراض نفقات المشاريع في المقر وفي مكتب فرعي عن تقاعس الوكالات المنفذة عن استيفاء شروط الإبلاغ ، مما أضعف فعالية رصد النفقات وأدى الى تجاوز المخصصات . وقد أوصى المجلس باستحداث تدابير فعالة لتسهيل تدفق المعلومات المالية بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ووكالاتها المنفذة لضمان إدخال تحسينات اضافية على مراقبة أموال المشاريع .

الحسابات وتقديم التقارير المالية

١٠ - لوحظ ، في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ، أنه يبدو أن جزءا من التكاليف الادارية وتكاليف البرامج قد صُنّف خطأ في البيان الأول وقُيّد بوصفه نفقات برنامجية . وليست المبادئ التوجيهية المادرة عن الادارة لإيضاح هذه المسألة كاملة ولا مطبقة على الوجه الاكمل . ونتيجة لذلك ، هناك شك فيما يتعلق بالبيان الصحيح لمبلغ يقارب ٦ ملايين دولار ، قُيّد بوصفه نفقات برنامجية في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي و ١,٦٥ من ملايين الدولارات في صندوق الأمم المتحدة للسكان . وقد أوصى المجلس بأنه ينبغي اصدار مبادئ توجيهية شاملة ومحددة وتطبيقها لإيضاح الحدود الفاصلة بين التكاليف الادارية وتكاليف دعم البرامج وتكاليف البرامج كما هي مبينة في البيان الأول . ولوحظت بعض التحسينات أيضا فيما يتعلق بالمراجعة الحينية لحسابات النفقات البرنامجية التي قدمت الوكالات المنفذة تقارير عنها . ومع ذلك ، فما زالت نسبة النفقات البرنامجية التي لم تراجع الى مجموع النفقات البرنامجية مرتفعة أكثر من المعقول لدرجة أنها لا تمكن المجلس من الإعراب عن رأي محدد في

المراجعة . وقد أوصى المجلس بأن ثمة حاجة الى مزيد من الجهود للحصول في الوقت المناسب على بيانات مراجعة فيما يتعلق بنفقات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان التي شكبدها الوكالات المنفذة وذلك ليتسنى إصدار رأي في مراجعة البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي . ولم يُعد بعد مشروع إجراءات وافية بالفرض تتيح مراجعة صحيحة لنفقات البرامج المنفذة من قبل الحكومات ، كما أن الوحدة المتخصصة التي كان من المقرر أن تنفذ هذه الإجراءات ليست عاملة . وقد أوصى المجلس بأنه ينبغي تصميم وتطبيق إجراءات وافية بالفرض كي تتسنى المراجعة الملائمة في نهاية العام لنفقات البرامج المنفذة من قبل الحكومات .

١١ - وفي معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ، لوحظ أن المنظمة سوف تتكبد خسائر كبيرة بسبب مقبوضات لم تدفع منذ فترة طويلة ونفقات مؤجلة قيودها غير متاحة لتحديد طبيعتها . وعلاوة على ذلك ، أسفر وقوع أخطاء في مراقبة الحسابات ، وبصفة خاصة في جوانب المطابقة بينها ، عن حدوث عدة تناقضات في أرصدة الحسابات . وقد أوصى المجلس بأنه ينبغي للإدارة أن توفر في ميزانية الصندوق العام مخصمات لتغطية الخسائر الممكنة تؤخذ من حسابات القبض والنفقات المؤجلة غير المدعمة بمستندات ، وأنه ينبغي بذل الجهود لاستكمال وتحسين المطابقة بين السجلات المحاسبية ، بحيث ينخفض عدد الأخطاء في أرصدة الحسابات الى أقل حد ممكن .

١٢ - وفي وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) ، أنشئ صندوقان إضافيان في عام ١٩٨٨ ، في إطار النظام المحاسبي للصناديق الذي تشغله الوكالة ، ولا تظهر بوضوح خاصية هذين الصندوقين أو الحاجة الى صندوقين مستقلين لهما بيانات مالية متميزة . ويرى المجلس أنه ينبغي عدم الإكثار من الصناديق المستقلة ما لم تستجب هذه الصناديق لاحتياجات معينة ومحددة بوضوح . وإضافة الى ذلك ، فإن العمليات المتعلقة بصندوق المساعدة المدرسية الطوعية ، غير مبنية وفقا للإجراءات العادية ولا يمكن التأكد من المبالغ الواردة في بيان الصندوق . وكانت التوصية هي أن إيرادات ونفقات صندوق المساعدة المدرسية الطوعية ينبغي بيانها على الوجه الأكمل . والإبلاغ عنها بصفة منتظمة في بياني صناديق المشاريع ، السابع والثامن . وقد زادت تكاليف إدارة صندوق ادخار الموظفين المحليين بصورة كبيرة في عام ١٩٨٨ ، وذلك في الأغلب بسبب توظيف قِيم عام على أموال الصندوق وتبدو التكاليف التي يتقاضاها القِيم ، فضلا عن الحاجة اليه ، مسألة مثيرة لل تساؤل الى حد كبير نظرا لدوره المحدود ولاوجه القصور العديدة المحددة في أداء مسؤولياته . ويرى المجلس أن ثمة حاجة عاجلة لأن تقوم الوكالة باستعراض اتفاقها مع القِيم العام بهدف ممارسة مراقبة أفضل على أنشطته .

١٣ - وفي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، تقرر أنه ينبغي استعراض السياسة المحاسبية الأساسية الراهنة التي لا تعكس التبرعات المعلنة التي فات موعد استحقاقها في الحسابات لتحقيق المماثلة في التطبيق ، نظرا للمرونة المتوفرة في تواريف استحقاق بعض التبرعات المعلنة غير المسددة . كذلك ، ينبغي اتخاذ بعض الاجراءات الكفيلة بتمحيص القيد الخاطئ لتبرع غير مسدد بمبلغ ٥٨٢ ٠١٥ ٦ دولارا ، كما ينبغي الشروع في اتخاذ إجراءات مناسبة تجاه تحصيله .

ادارة النقدية

١٤ - لا تحدد المبادئ التوجيهية الحالية لادارة النقدية في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بوضوح أهداف السياسة العامة للمنظمة ونتيجة لذلك ، لا توفر التوجيه المناسب لاتخاذ قرارات بشأن النقد الاجنبي والمعاملات الاستثمارية . كذلك ليست الاجراءات المتعلقة بتنفيذ هذه المعاملات (العطاءات ، حدود وقف الخسائر ، عدد المصارف الرئيسية التي يجري التعامل معها ، الحدود حسب المصارف) واضحة بالدقة المطلوبة . ونتيجة لذلك ، يعتمد تحليل الاستثمارات حسب العملات على توقعات التغيرات في أسواق النقد الاجنبي الى حد يبدو أنه يعرض المنظمة بدون داع لآخطار تحويل العملات وقد أوصى المجلس بأنه ينبغي تنقيح السياسات الحالية بهدف الحد من التعرض لآخطار تحويل العملات وجعل الإجراءات أشد صرامة .

١٥ - ومازالت المبادئ التوجيهية الأساسية لادارة النقدية غير موجودة لدى صندوق الأمم المتحدة للسكان ، وتؤدي السياسة الاستثمارية الحالية الى التعرض بلا ضرورة لآخطار تحويل العملات ، ومازال متوسط استحقاق استثمارات الصندوق قصيرا جدا . وتبدو الترتيبات التنظيمية لتنفيذ هذه السياسات بطيئة من دون داع . فينبغي استعراض السياسات والإجراءات الاستثمارية ، بما في ذلك السيطرة على آخطار تحويل العملات ، وتعيين الحدود حسب المصارف ، وإدماجها في المبادئ التوجيهية التنفيذية . وكذلك ينبغي تحديث الترتيبات التنظيمية المتعلقة بتنفيذ هذه السياسات .

١٦ - وفي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، أظهر استعراض ادارة النقدية وجود ضوابط تنفيذية وحراسية غير ملائمة فيما يتعلق بالتحويلات البريدية ، وحساب السلفة المستديمة ذي الرصيد الصفري الدولار . وقد أوصى المجلس بأنه ينبغي أن يطلب الى المانحين إعطاء تعليمات مصرفية في حالة إرسال التبرعات بواسطة حوالات مصرفية لتمكين المنظمة من تحديد التحويلات بشكل مستقل ، والتأكيد بأن هذه الأموال تقيد في مواعيد الاستحقاق . أما فيما يتعلق بحساب السلفة المستديمة ذي الرصيد الصفري

الدولاري ، فقد أوصى المجلس بأن يجري تعزيز الإجراءات عن طريق تعيين حدود السحب الشهري ، على أساس كل حالة على حدة ، بالإضافة الى الحدود الموجودة ، وبأن تصدر تعليمات الى المكاتب الفرعية لجعل السحب مقصورا على المبالغ التي تكون هناك حاجة مباشرة اليها فقط .

التعاون التقني وأنشطة المشاريع

١٧ - لوحظ في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن حالات التأخير في تنفيذ المشاريع ناجمة عن تقديم النظرير الحكومي في وقت متأخر أو بصورة غير كافية وعن الصعوبات الطارئة في توظيف الخبراء أو إخلاء طرفهم ، أو عن تصميم المشاريع على نحو غير وافي بالغرض . وثمة أيضا اتجاه قوي الى وضع المشاريع بحيث توجد في جميع مجالات السياسة الإنمائية ، وتوزيع الموارد أجزاء صغيرة على عدد كبير من المشاريع الصغيرة ، ولاسيما عندما تكون الموارد البرنامجية محدودة . ولوحظ ، علاوة على ذلك ، أن وضع ميزانيات المشاريع يعني من تقسيم مرحلي للنفقات يتسم بمبالغة في التفاؤل وبخس تقدير التكاليف . ويرى المجلس أن المسؤولية عن حالات التأخير في التنفيذ قد تقع على عاتق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي نفسه ، أو الهيئات المنفذة أو الحكومات ، ويوافق على أن تنفيذ المشاريع الصغيرة يكون له ما يبرره ، بكل تأكيد ، عندما تقوم هذه المشاريع بدور حافز في المجال المعني ، ولكن تأثيرها في الواقع هامشي في أغلب الأحيان . ولا يعني هذا أن المشاريع الكبيرة تكون بالضرورة أكثر فعالية من المشاريع الصغيرة ، ولكن المجلس يرى أن ذلك يوجي بشده بأن البرامج القطرية لا تركز بشكل كاف على المجالات الرئيسية ، وأن الإجراءات التي بدأ العمل بها لتنسيق برامج وأنشطة الوكالات المتخصصة المتنافسة ليست دائما على مستوى الفعالية المطلوبة للحالة المعنية . وإضافة الى ذلك ، يرى المجلس أنه ينبغي لميزانيات المشاريع أن توضع على أساس واقعي سواء فيما يتعلق بتقسيم مدخلات المشاريع الى مراحل وتقدير تكاليف هذه المدخلات . وتعتبر الدقة في وضع تلك الميزانيات مسألة ضرورية بالنسبة لتخطيط الإنفاق بصورة صحيحة ، ولرمد تكاليف المشاريع ، ولوضع استراتيجية استثمارية وافية بالغرض .

١٨ - وفي صندوق الأمم المتحدة للسكان ، يرى المجلس أن الإطار والإجراء الحاليين المتعلقة بتوزيع الأموال على المشاريع والبرامج يمثلان تحسنا بالقياس الى الترتيبات السابقة التي كانت تحكم هذه المسألة ، وأنه ينبغي استكمالهما وتنفيذهما . وقد كشف استعراض لنفقات المشاريع القطرية في البلدان الأفريقية أن نظام "البلدان ذات الأولوية" ، الذي أنشئ في عام ١٩٨١ لم ينعكس دائما على توزيع

الموارد البرنامجية . فنظرا لأن الاعتمادات الموزعة على الاقطار في بداية العام تكون عادة أعلى بشكل ملحوظ من النفقات الفعلية في نهاية العام ، فإن الاتجاه الراهن للإنفاق البرنامجي لصندوق الأمم المتحدة للسكان في هذه البلدان لا يبدو متمشيا مع نظام "البلدان ذات الأولوية" بشكل عام ، وفي افريقيا جنوب الصحراء بشكل خاص ، بالنظر الى أن عدة "بلدان ذات أولوية" من بلدان افريقيا جنوب الصحراء ، يبلغ تعداد سكان كل منها ٥ ملايين نسمة أو أكثر خصص لكل منها أقل من مليون دولار في عام ١٩٨٨ ، وعلاوة على ذلك ، ان مخصصات خمسة بلدان منها لعام ١٩٨٩ أقل الى حد كبير منها في عام ١٩٨٨ .

١٩ - ولوحظ أنه لم يقدم تقرير نهائي وتقرير مالي نهائي عن مشروع لتقديم منح لأغراض خاصة في معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار) انتهى الامر الذي يدل على خروج على أحكام اتفاق تقديم المنح لأغراض خاصة . وإضافة الى ذلك ، تكشف أن أحد الحاصلين على منحة زمالة من اليونيتار تلقى منحة قيمتها ٣٠ ٠٠٠ دولار من مؤسسة خاصة لتنفيذ مشروع معني . وظلت الاموال في عهده عوضا عن تقييدها كأموال لليونيتار ، الامر الذي حرم المنظمة من إيرادات الدعم البرنامجي المناظر . وقد أوصى المجلس بأنه ينبغي للإدارة أن تتبع أحكام اتفاقات المنح للأغراض الخاصة فيما يتعلق بتقديم التقارير النهائية في غضون ستة أشهر من إنتهاء أو إنهاء أي مشروع . وينبغي أن تقيد منح الأغراض الخاصة كأموال لليونيتار ، حتى يتسنى الحصول على دخل من دعم المشاريع .

٣٠ - وفي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، اكتشفت إساءة صارخة للإدارة المالية في أحد المشاريع من جانب وكالة منفذة . وهناك أيضا عدد من المكاتب الميدانية التابعة للمفوضية تقوم بعمليات على أساس ترتيبات مخصصة وغير رسمية مع البلدان المضيفة . وقد أوصى المجلس بأنه ينبغي اتخاذ التدابير لاستعراض أسباب تأخر تنفيذ المشاريع وسبب حالات التأخير في الوفاء بمتطلبات تقديم التقارير من جانب الوكالات المنفذة ، وذلك تحقيقا لمزيد من التحسينات في انجاز المشاريع . كذلك ينبغي القيام بوضع وإبرام اتفاق قياسي رسمي شامل بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والبلدان المضيفة لتعزيز ادارة برامج المساعدة والحماية التي تضطلع بها المفوضية .

الحواشي

- (١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ،
الملحق رقم ٥ ألف (A/44/5/Add.1) .
- (٢) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ جيم (A/44/5/Add.3) .
- (٣) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ دال (A/44/5/Add.4) .
- (٤) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ هاء (A/44/5/Add.5) .
- (٥) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ زاي (A/44/5/Add.7) .
